

تاج العروس من جواهر القاموس

بحلبَ و : ع في حِلَّةِ بني مَزْيَدٍ بالعِراق . وقولُ أمير المؤمنين عليّ بن أبي
طابيِّ B ه : و : ع في حِلَّةِ بني مَزْيَدٍ بالعِراق . وقولُ أمير المؤمنين عليّ بن
أبي طابيِّ B ه : .

" أَوْرَدَهَا سَعْدٌ وَسَعْدٌ مُشْتَمِلٌ .

" ما هكذا يا سَعْدٌ تُورِدُ الإِبِلَ فسيأتي في شرح . والسَّعْدُ تَيْنٌ كَأَنَّهُ
تَثْنِيَّةٌ سَعْدَةٌ . كذا في النُّسخ المصحَّحة : ة قُرْبَ المَهْدِيَّةِ بالمغرب منها
: وفي نُسخةِ القَرَافي موضع بدل : قرية . ولذا قال : والأولى منه أَوْرَدَتْهُ
باعتبار السَّعْدِ تَيْنٌ . قلت : وعلى ما في نسختنا فلا يَرِدُ على المُصَنِّف شيء
خِلَافُ الشاعرُ ومما يستدرك عليه : يومٌ سَعْدٌ وَكَوْكَبٌ سَعْدٌ وَصِفَا بالمصدر وحكى
ابن جِنِّي يومٌ سَعْدٌ وَلَيْلَةٌ سَعْدَةٌ قال : وليس من باب الأَسْعَدِ والسَّعْدِ بل
من قِيلَ أَنَّ سَعْدًا وَسَعْدَةً صِفَتَانِ مَسْقُوتَانِ على مِنْهَاجٍ واستمرارٍ
فَسَعْدٌ من سَعْدَةٍ كَجَلَدٍ من جَلَدَةٍ وَنَدَبٍ من نَدْبَةٍ أَلَا تَرَكَ تقول : هذا
يومٌ سَعْدٌ وَلَيْلَةٌ سَعْدَةٌ كما تقول هذا شَعْرٌ جَعْدٌ وَجُمَّةٌ جَعْدَةٌ .
وساعِدَةُ السَّاقِ : شَطِيطَتُهَا . والسَّاعِدُ : إَحْلِيلُ خِلَافِ النَّاقَةِ وهو الذي
يَخْرُجُ مِنْهُ اللَّابِنُ . وقيل : السَّوَاعِدُ : عُرُوقُ في الضرعِ يجيءُ منها اللَّابِنُ
إلى الإِحْلِيلِ وقال الأصمعي : السَّوَاعِدُ : قَصَبُ الصَّرْعِ وقال أبو عَمْرٍو : هي
العُرُوقُ التي يجيءُ منها اللَّابِنُ سُمِّيَتْ بِسَوَاعِدِ الْبَحْرِ وهي مَجَارِيهِ . وساعِدُ
الدَّرَرِ : عِرْقٌ يَنْزِلُ الدَّرَرُ مِنْهُ إِلَى الصَّرْعِ من النَّاقَةِ وكذلك العِرْقُ الذي
يُؤَدِّي الدَّرَرُ إِلَى ثَدْيِ الْمَرْأَةِ يُسَمَّى سَاعِدًا وَمِنْهُ قَوْلُهُ :
أَلَمْ تَعْلَمِي أَنَّ الْأَحَادِيثَ فِي غَدٍ ... وَبَعْدَ غَدٍ يَا لُبُّنَ أَلْبُ
الطَّرَائِدِ .

وَكُنْتُ كَأُمٍّ لَبِيَّةٍ طَاعَنَ ابْنُهَا ... إِلَيْهَا فَمَا دَرَسَتْ عَلَيْهِ بِسَاعِدِ وَي حَدِيثُ
سَعْدٍ : كُنْتُ أَزْكُرِي الْأَرْضَ بِمَا عَلَى السَّوَاقِي وَمَا سَعِدَ مِنَ الْمَاءِ فِيهَا فَهَنَا رَسُولُ
A □ عَنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ : مَا سَعِدَ مِنَ الْمَاءِ أَي : مَا جَاءَ مِنَ الْمَاءِ سَيِّحًا لَا يَحْتَاجُ إِلَى
دَالِيَةٍ يَجِيئُهُ الْمَاءُ سَيِّحًا لِأَنَّهُ مَعْنَى مَا سَعِدَ : مَا جَاءَ مِنْ غَيْرِ طَلَابٍ .
وَالسَّعْدَانَةُ الثَّنَدُوءَةُ وَهُوَ مَا اسْتَدَارَ مِنَ السَّوَادِ حَوْلَ الْحَلَامَةِ . وقال بعضهم
: سَعْدَانَةُ الثَّنَدِي : مَا أَطَافَ بِهِ كَالْفَلَكَةِ . وَالسَّعْدَانَةُ مَدْخَلُ الْجُرْدَانِ .

من طَبِيعَةِ الْفَرَسِ . وَالسَّعْدَانُ : شَوْكُ الذَّخْلِ عَنْ أَبِي حَنيفَةَ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ : لَا إِسْعَادَ وَلَا عَقْرَ فِي الْإِسْلَامِ : وَهُوَ إِسْعَادُ الذِّسَاءِ فِي الْمَنَاحَاتِ تَقُومُ الْمَرَاةُ . فَتَقُومُ مَعَهَا أُخْرَى مِنْ جَارَاتِهَا فَتُسَاعِدُهَا عَلَى الذِّيَاةِ . وَقَدْ وَرَدَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ : قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ : إِنَّ فُلَانَةَ أَسْعَدَتْ نَفْسِي فَأُرِيدُ أَسْعِدُهَا فَمَا قَالَ لَهَا النَّبِيُّ A شَيْئاً . وَفِي رَوَايَةٍ : قَالَ : فَاذْهَبِي فَأَسْعِدِيهَا ثُمَّ بَايَعِينِي قَالَ الْخَطَّابِيُّ : أَمَا الْإِسْعَادُ فَخَاصٌّ فِي هَذَا الْمَعْنَى وَأَمَا الْمُسَاعَدَةُ فَعَامَّةٌ فِي كُلِّ مَعْنَوَةٍ يُقَالُ إِنَّمَا سُمِّيَ الْمُسَاعَدَةُ الْمَعَاوَنَةُ مِنْ وَضْعِ الرَّجُلِ يَدَهُ عَلَى سَاعِدِ صَاحِبِهِ إِذَا تَمَاشَيَْا فِي حَاجَةٍ وَتَعَاوَنَا عَلَى أَمْرٍ . وَيُقَالُ : لَيْسَ لِبْنِي فُلَانٍ سَاعِدٌ أَيْ لِي لَهُمْ رَئِيسٌ يَعْتَمِدُونَهُ وَسَاعِدُ الْقَوْمِ : رَئِيسُهُمْ قَالَ الشَّاعِرُ : .

" وَمَا خَيْرٌ كَفَّ لَا تَنْوَعُ بِسَاعِدِ وَبَنُو سَعْدٍ وَبَنُو سَعِيدٍ بِطُونَانٍ . قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : وَجَمْعُ سَعِيدٍ : سَعِيدُونَ وَأَسَاعِدُ قَالَ ابْنُ سِيدَه : فَلَا أُدْرِي أَعَنَى الْأِسْمَ أَمْ الصِّفَةَ غَيْرَ أَنَّ جَمْعَ سَعِيدٍ عَلَى أَسَاعِدٍ شاذٌّ . وَالسَّعْدَانِ : مَاءٌ لِبْنِي فَزَارَةَ قَالَ الْقَتَّالُ الْكِلَابِيُّ : . رَفَعْنَهُ مِنَ السَّعْدَيْنِ حَتَّى تَفَاضَلَتْ ... قَدْ أَبْلُ مِنْ أَوْلَادِ أَعْوَجٍ قُرَّحٌ وَسُعْدٌ بِالضَّمِّ : مَوْضِعٌ بَنَجْدٍ . قَالَ جَرِيرٌ : . أَلَا حَيَّ الدِّيَارَ بِسُعْدٍ إِنْ نَبِي ... أُحِبُّ لِحُبِّ فَاطِمَةَ الدِّيَارِ